

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

الدكتور: على فلاق

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة المدية - الجزائر

الدكتور: سالمي رشيد

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة المدية - الجزائر

الاستاذة: طفي مريم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة محمد خيضر بسكرة - الجزائر

ملخص:

يعتبر نظام الضمان الاجتماعي في الآونة الأخيرة من أهم النظم الاجتماعية الحديثة المادفة إلى معالجة الآثار التي تنجم عن الأخطار التي يتعرض لها العامل خلال حياته الوظيفية وهي الشيخوخة والعجز والوفاة والمرض والبطالة.....الخ، ولذلك فقد أولت الجزائر لهذا الأخير العديد من الاهتمام وسعت جاهدة للرقى به وذلك من خلال سن العديد من التنظيمات والقرارات التي تهدف إلى تحقيق شمولية التغطية الاجتماعية لكافة الفئات الناشطة والشروع الاجتماعية وتحسين مستويات المعيشة، ورغم ذلك فإن هذا الأخير عان العديد من العرقل التحول دون تحقيقه لأهدافه.

Abstract :

The social security system in recent times of the most important social systems of modern aimed at addressing the effects that result from hazards that workers are exposed during his career and is aging , disability and death , sickness and unemployment etc. , and therefore has given Algeria Hedda last several interest sought striving for the betterment of him through the age of many of the regulations and decisions aimed at achieving universal social security coverage for all categories activist and social strata and improve living standards , though the latter suffered many obstacles Walt turns without achieve its objectives

مقدمة:

تلعب الحماية الاجتماعية دورا هاما من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وذلك كون أنها تسعى لتكريس قيم التضامن والتآزر بين مختلف الفئات والأجيال وتحسين مستوى عيش الأفراد والأسر ودعم الاستقرار الاجتماعي، وعليه فإن الحماية الاجتماعية تعبر عن مجموعة الآليات والمؤسسات التي ترتكز على مبدأ التضامن والتكافل التي تضمن للأفراد الحماية من الأخطار الاجتماعية المتمثلة أساسا في الأمراض والبطالة والمخاطر التي قد تحيط أنباء العمل والفقر والتکلف بالمتقاعدين وذوي الاحتياجات الخاصة، وهذا فقد حظي موضوع الحماية الاجتماعية أهمية بالغة على المستوى المحلي والدولي ولذلك فقد أولت الجزائر أهمية كبيرة لنظام الضمان الاجتماعي في الآونة الأخيرة باعتباره أداة فعالة للحماية الاجتماعية ضد الأخطار التي تهدد الفرد، ومن هذا المنطلق فقد حاولنا معالجة الإشكالية التالية:

► ما هي أهم المراحل التي مر بها نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر؟ وما هي أهم العوائق التي واجهها هذا الأخير؟
ومن الجهد المبذولة من طرف الدولة في هذا المجال؟

أولاً: مفاهيم عامة حول نظام الضمان الاجتماعي

يمتاز مصطلح الحماية الاجتماعية بتدخل معانٍ بحيث تختلف الدول في اختيار مصطلحات في هذا المجال فمنها من يستعمل مصطلح التقاعد والبعض الآخر يستعمل مصطلح التأمين الاجتماعي والبعض الثالث يستعمل الضمان الاجتماعي، وكل هذه المصطلحات تشير إلى نظام الحماية لأفراد المجتمع وعليه فقد عرفت منظمة العمل الدولية الحماية الاجتماعية **Social protection** بأنها ذلك النظام الذي يهتم بحماية أفراد المجتمع في دولة معينة بعينها بغض النظر عن نوعه عند تقديمهم المساعدات الفنية لتلك الدولة¹، أما معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية فإنه يعرفها بأنها ذلك النظام الذي يهتم بمنع وإدارة والتغلب على الحالات التي يمكن أن تؤثر سلبا على الرفاهية المجتمع، وت تكون الحماية الاجتماعية من السياسات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر والضعف من خلال تعزيز كفاءة أسواق العمل، مما يقلل من تعرض الناس للمخاطر ويعزز قدرتهم على إدارة المخاطر الاقتصادية والاجتماعية، وأنواع الأكثر شيوعا من الحماية الاجتماعية ما يلي²:

• تدخلات سوق العمل: وتشمل السياسات والبرامج الرامية إلى تعزيز العمالة والتشغيل الفعال لأسواق العمل وحماية العمال.

• التأمين الاجتماعي: يخفف من المخاطر المرتبطة بالبطالة والمرض والعجز والإصابات المرتبطة بالعمل والشيخوخة مثل التأمين الصحي أو التأمين ضد البطالة.

• المساعدة الاجتماعية: هي عندما يتم نقل الموارد أما نقدا أو عينا إلى الأفراد أو الأسر الضعيفة دون أي وسيلة أخرى للدعم الكافي بما فيهم الأمهات العازيات أو المشردين أو متحددي الإعاقة الجسمانية أو العقلية.

1- تعريف الضمان الاجتماعي:

الضمان الاجتماعي هو مفهوم منصوص عليه في المادة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي ينص على أن كل شخص باعتباره عضوا في المجتمع له الحق في الضمان الاجتماعي وله الحق في أن يتم توفيره له، من خلال الجهد القومي والتعاون الدولي وما يتافق مع التنظيم والموارد في كل دولة، من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها وذلك من خلال المساعدة في تنمية شخصيته وتحقيق الاستفادة القصوى من جميع المزايا التي تقدم له في البلاد³، وعليه فيمكن تعريف الضمان الاجتماعي كما يلي:

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

يعرف الضمان الاجتماعي على أنه: نظام إجباري يلتزم من خلاله الأفراد العاملين وأصحاب الأعمال والدولة بدفع أقساط دورية للجهة الحكومية التي تدير مال المجتمع من هذه الأقساط باستماره ودفع دخل شهري فيما يتوقف العامل عن العمل إما لعجزه أو بلوغه من التقاعد أو دفع تكاليف علاجه أو الدفع لمن بعولهم بعد وفاته.⁴

كما يعرف الضمان الاجتماعي على أنه: نظام قانوني ووسيلة إلزامية تأخذ بها الدولة لتحقيق الحماية الاجتماعية لمواطنيها من المخاطر الاجتماعية، ولتحقيق الضمان الاجتماعي توجد وسائلان:⁵

المساعدات الاجتماعية: وتقدم للأشخاص الذين لا يستطيعون دفع أقساط التأمين الاجتماعية.

التأمينات الاجتماعية: وهو النظام الذي تفرضه الدولة على القادرين على دفع أقساط التأمين ويعطي هذا التأمين عدد من المخاطر من أبرزها: الشيخوخة والعجز، الوفاة والتشرد واليتيم، البطالة إصابات العمل وأمراض أخرى ليس لها علاقة مباشرة بالعمل.

2- العناصر الرئيسية التي يجب توفيرها في نظام الضمان الاجتماعي:

يجب أن يتواجد في نظام الضمان الاجتماعي العديد من العناصر منها ما يلي:⁶

التمويل: يجب أن يرمي نظام الضمان الاجتماعي إلى توفير التغطية الشاملة في جميع حالات الطوارئ وظروف الحياة التي تحد قدرة الأشخاص على اكتساب الدخل وقدرتهم على الحفاظ على مستوى معيشى مقبول ويتضمن ذلك المعونات في حالة البطالة والمرض والعجز والحمل والولادة والشيخوخة وإعاقةأطفال الفقراء ومعونة عيش الكفاف.

إمكانية الانتفاع: يجب أن يتضمن الضمان الاجتماعي كل من يحتاج إليه.

الكافحة والملازمة: يجب أن يكون مستوى الإعانات المقدم في إطار شئ النظم كافياً وملازماً، أما مقداراً للإعانة المدفوعة فهو يتوقف على نوع نظام الضمان الاجتماعي وقواعد ومواعده ومع ذلك يجب أن تكون الإعانات بموجب المعونة الاجتماعية القائمة على الأقل على ضمان عدم هبوط مستوى المستفيد إلى مادون الحد الأدنى لعيش لكفاف أو خط الفقر الذي لا بد أن يكون محدوداً بوضوح، كما ويجب أن يكون نوع الإعانات المقدمة ملائماً لنوع الخطر أو حالة الطوارئ الناشئة فمثلاً: يجب أن تمت مدفوعات الأمومة لتشمل الفترة اللازمة لتغطية استحقاقات الولادة ورعاية الرضيع.

احترام المساواة: يجب ألا تتضمن برامج الضمان الاجتماعي تمييزاً جائراً ضد أي شخص على أساس العرق أو الجنس أو النوع أو الميل الجنسي أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصول الوطنية أو الاجتماعية أو النسب أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي ويتميز ذلك التمييز المباشر وغير المباشر.

احترام الضمانات الإجرائية: يجب وضع قواعد وإجراءات معقولة ومنصفة في حق من تطبق عليهم شروط برامج الضمان الاجتماعي، ومن تنتهي فترة استحقاقهم لمعوناتهم، ويجب أن تتاح لكل من يتضرر من قاعدة قانونية، أو من قرار إداري فرصة اللجوء إلى القضاء وفي حدود ما يستطيع دفعه من نقود لاستصدار حكم يحدد حقوقه ويفصل في الأمر فصلاً فعالاً.

3- خصائص ومميزات نظام الضمان الاجتماعي:

يمتاز نظام الضمان الاجتماعي بالعديد من الخصائص والمميزات يمكن اختصارها فيما يلي⁷:

خصائص نظام الضمان الاجتماعي: ومن أهمها ما يلي:

انه نظام إجباري يلزم بالاشتراك فيه جميع العاملين في الدولة وأصحاب الأعمال.

نظام تكافلي اجتماعي ويظهر ذلك في أن العامل وصاحب العمل يشتراكون في الأقساط كما أن الدولة تساهم في هذا النظام في صورة الإعانات التي تدفعها لصناديق التأمينات الاجتماعية لمواجهة الزيادات التي تترعرر في المعاشات لمواجهة التضخم.

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

- ✓ الشمول لجميع العاملين وأصحاب الأعمال والعمال غير المنتظمة كما أنه يشمل العاطلين عن العمل في فترات بيئية حين انتهاء عملهم في جهة الانتظار للحصول على عمل آخر..

✓

كذلك مميزات نظام الضمان الاجتماعي: ومن أهم مميزات هذا الأخير مايلي:

- ✓ توفير الدخل للعاطلين عن العمل والمعوقين والمسنين والمرضى والفتات الاجتماعية الأخرى يضمن استقرار الاستهلاك أثناء فترات الركود وبالتالي يدعم مبيعات الشركات واستخدامها (إعادة هيكلتها) لدورة النمو التالية.

- ✓ تتحقق هذه النظم (الحماية الاجتماعية) بشكل ملموس من انعدام الأمن الوجودي وتوازن الحاجة إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية لتوليد الدخل وتحد من احتمال عدم الاستقرار الاجتماعي والتحقق وبالتالي الشروط الاجتماعية الازمة للاستثمار الجري على الأمد البعيد.

- ✓ يمكن لإدارات المعاشات التقاعد الوطنية أن تصبح مصدراً كبيراً للعرض في الأسواق المالية وقد تقوم وبالتالي بدور هام، بصورة انتقالية، في السياسات المادفة على تحقيق النمو الاقتصادي.

- ✓ الإسهام في سد عجز المواربة العامة للدولة من خلال اقتراضها لبعض أموال التأمينات الاجتماعية.

- ✓ تحقيق التكافل والتعاون بين أفراد المجتمع باعتبار ذلك قيمة عالية تعمل على تماسك المجتمع واستقراره.

- ✓ وما سبق يتضح أن الضمان والحماية الاجتماعية تدخل في نطاقه الشريعة الإسلامية.

ثانياً: الضمان الاجتماعي في الجزائر

أولت الجزائر في الآونة الأخيرة أهمية بالغة لهذا ما أبرزه أمين العام للجمعية الدولية للضمان الاجتماعي هانس هورست كونكوليسيكي على أن الحكومة الجزائرية تولي أهمية كبيرة لتطوير الضمان الاجتماعي ولحماية العمال وأسرهم وأكد كونكوليسيكي هذا خلال ملتقى تقني حول الإصلاحات المتعلقة بالضمان الاجتماعي : "هناك تطور إيجابي لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر بالنظر إلى التحديات التي يسعى البلد لرفعها" معتبراً بذلك أن الجزائر تسير على النهج الصحيح وأعرب عن ارتياحه لكون أن مسار الإصلاحات في الجزائر يتماشى والظروف الاقتصادية العالمية الجديدة⁸، وفيما يلي سنقوم بتسلیط الضوء على نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر وتطوره.

1-تطور الضمان الاجتماعي في الجزائر:

يعتبر الضمان الاجتماعي في الجزائر مكسباً كبيراً للمجتمع باعتباره أداة فعالة للحماية الاجتماعية ضد الأخطار التي تهدد الفرد وفكرة الضمان الاجتماعي ليست جديدة بل تعود إلى زمن بعيد أي خلال الفترة الاستعمارية بحيث تميزت هذه الفترة أي من سنة 1830 إلى غاية 1962 أن القوانين المطبقة في هذا الميدان هي القوانين الفرنسية، على أساس أن الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا في نظر فرنسا، ولذلك فقد تميزت هذه الفترة من الناحية التنظيمية بالعدد الكبير من الأنظمة والذي لم يقل عن 11 نظاماً خاصاً بالضمان الاجتماعي وفيما يخص الأداء فقد اختلفت تأدinya من نظام لآخر، وكان تسيير هذه الأنظمة منظماً عن طريق 71 صندوقاً للضمان الاجتماعي مختلفة الصفة القانونية، حيث تميزت الأنظمة المهمة بالموظفين لدى الدولة بصفة المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري مثلاً صندوق الموظفين، أما بعد الاستقلال أخذ الضمان الاجتماعي منحى تطوريًا عرف خطوات يمكن تحديدها في 3 مراحل رئيسية⁹:

الفترة الأولى 1962-1970: على غرار القطاعات الوطنية الأخرى لقد عرف الضمان الاجتماعي تحولات عديدة أدت إلى تحسين الكثير من الجوانب السلبية التي كان يعيشها على مستوى التسيير بفضل تجميل 15 هيئة سنة 1963 للنظام العام ضمن صناديق جهوية ثلاثة وهي: وهران-الجزائر-قسنطينة، ثم لحقت التحسينات الأخرى على مستوى

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

تقديم الخدمات كنتيجة لتوسيع رقعة تدخل الضمان الاجتماعي، وقد تميزت هذه الفترة بصدور العديد من المراسيم نذكر منها:
المرسوم رقم 457-63 المؤرخ في 14/11/1963 والمتعلق بإنشاء جهاز للضمان الاجتماعي خاص بجنة البحارة
سي (مؤسسة الاستدراك الاجتماعي للبحارة E.P.S.G.M) تحت إشراف وزارة النقل، تسيير التأمينات الاجتماعية، المنح
العائلية والتقاعد.

المرسوم رقم 125-64 المؤرخ في 12/04/1964 الذي يعيد تبيان التركيبة البشرية لمجلس الإدارة الخاص بصناديق
الضمان الاجتماعي والذي تميز بـ: التمثيل الخاص للمستخدمين (أصبح نصف التمثيل العمالي)، إضافة إلى
ذلك فإنه يتم تحديد ممثل المستخدمين والعمال عن طريق تنظيماتهم المهنية وليس عن طريق الانتخابات.

الإعلان الرسمي عن المرسوم رقم: 364-64 المؤرخ في ديسمبر 1964 المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للضمان
الاجتماعي المكلف بـ: النشاط الصحي والاجتماعي، الوقاية من الأمراض المهنية، الإعلام العام
للمكلفين، نشأة مدرسة وطنية للضمان الاجتماعي، إبرام اتفاقية وطنية مع المؤسسات الصحية.

منشور جوان 1966 المحدد لتسيير حوادث العمل لصناديق الضمان الاجتماعي لجميع الأنظمة.
الفترة الثانية 1970-1983: تميزت سنوات السبعينات بالخطط التطوري الأولى الذي أثر بشكل أو باخر على
منظومة الضمان الاجتماعي وعلى قاعدها المالية والاجتماعية وذلك بتزايد عدد السكان النشطاء وبشكل ملفت، وقد تميزت هذه
الفترة أيضاً بصدور العديد من المراسيم أهمها:

مرسوم رقم 116-70 المؤرخ في 01/08/1970 والمنشئ لـ: توحيد التنظيم الإداري الخاص
بصناديق الضمان الاجتماعي باستثناء النظام الزراعي وكذا الخاص بالبحارة وأيضاً نظام عمال السكك الحديدية ونظام شركة
الكهرباء والغاز، الزيادة في عدد ممثلي العمال على حساب عدد ممثلي المستخدمين داخل مجلس الإدارة، الإنفاق من امتيازات
مجلس الإدارة وتحديدها بالتصويت على الميزانية الخاصة بالصندوق والسهور على السير الحسن لها.

مرسوم 70-89 المؤرخ في 15/12/1970 المنشئ لصندوق التأمين على الشيخوخة وغير الأجراء غير المزارعين.
منشور 15 ابريل 1971 ينظم النظام الزراعي الجديد بحيث يؤمن العمال المزارعين وعائلاتهم ضد أحطوار المرض،
العجز، الوفاة، الأمومة ويوفرن معاش الشيخوخة ويسهل عملية فتح الحقوق.

منشور 74-80 المؤرخ في 30/01/1974 يضع معظم أنظمة الضمان الاجتماعي تحت وصاية وزارة العمل
والشؤون الاجتماعية باستثناء النظام الزراعي الذي هو تحت وصاية وزارة الفلاحة.

منشور 1974/09/17 يمنح الاستفادة من التأمينات الاجتماعية لغير الأجراء.
الفترة الثالثة 1983 إلى الوقت الحالي: إن سنة 1983 هي سنة التحول الجذري لنظام الضمان الاجتماعي بحيث ظهرت
خمس قوانين و 17 مرسوماً متعلقة بالتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية وواجبات المكلفين وأيضاً المزارعات
في مجال الضمان الاجتماعي التي تم إنشاؤها رسميًا، حيث يلاحظ أنه تم التخلص عن جميع الأنظمة السابقة والتوجه إلى فكرة نظام
موحد شامل خاص بالضمان الاجتماعي يتسم بتوحيد الاشتراكات وامتيازات لصالح كل العمال بجميع فئاتهم، ان توحيد أنظمة
وأجهزة الضمان الاجتماعي يبدأ جلياً من خلال المرسوم رقم 07-92 المؤرخ في 04/01/1992 والذي يتضمن الصفة
القانونية لصناديق الضمان الاجتماعي وكذا تنظيم الإداري والمالي، ويقسم هذا المرسوم الضمان الاجتماعي إلى:

الصندوق الوطني للتأمينات للعمال الأجراء، الصندوق الوطني للتقاعد، صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء
وامتاز كل صندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ويسيير كل صندوق عن طريق مدير معين من طرف وزير القطاع لكل
من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء والصندوق الوطني للتقاعد ويضم مجلس

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

الإدارة ممثلين عن العمال آخرين وعن المستخدمين وكذا عن الدولة، أما مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء فهو مكون من مختلف الفئات المهنية الشاملة للقطاع التجاري والحرفي والزراعي والحر...ان، ولحماية الأجراء من خطر فقدان العمل بصفة لا إدارية لأسباب اقتصادية تم إنشاء صندوق يدعى ***الصندوق الوطني للتؤمن على البطالة*** وذلك بموجب المرسوم التشريعي رقم 09-94 المؤرخ في 26/05/1994 والذي يتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إدارية، كما ويحدد هذا المرسوم أسس وشروط الاستفادة منه وطبيعته وكذا مستوى أدائه.

2- مؤسسات الضمان الاجتماعي في الجزائر ومهامها الأساسية:

يتكون نظام التأمينات الاجتماعية الجزائري من خمسة مؤسسات أساسية كما سبق الإشارة إليها حيث تشارك هذه الأخيرة في تقديم خدمات التأمين للعديد من الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي¹⁰:

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء(CNAS): ويعد أقدم الصناديق الموجودة في نظام التأمينات الموجودة في نظام التأمينات الجزائري، إذ يتوحد منذ نشوء النظام عام 1957 وهو: "مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص طبقاً للمادة 49 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12/01/1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المادية"، ويضطلع الصندوق القيام بالمهام التالية:

- ✓ تسيير أداءات التأمينات الاجتماعية(المرض، الأمومة، العجز والوفاة وكذا حوادث العمل والأمراض المهنية).
- ✓ تسيير المحج العائلية لحساب الدول.
- ✓ تحصيل الاشتراكات.
- ✓ الرقابة والمنازعات المتعلقة بتحصيل الاشتراكات الموجهة لتمويل الأداءات.
- ✓ منح رقم التسجيل وطني للمؤمن لهم اجتماعياً وكذا أصحاب العمل.
- ✓ المساهمة في ترقية السياسة الرامية إلى الواقعية من حوادث العمل والأمراض المهنية.
- ✓ تسيير الأداءات المتعلقة بالأشخاص المستفيدون من الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي.
- ✓ إجراء الرقابة الطبية لفائدة المستفيدون.
- ✓ القيام بالنشاطات الرامية إلى تمكين العمال وذوي الحقوق من الأداءات الجماعية على شكل انجازات ذات طابع صحي واجتماعي.
- ✓ تسيير صندوق المساعدة والتجدة.
- ✓ إبرام اتفاقيات مع مقدمي العلاج.
- ✓ إعلام المستفيدون وأصحاب العمل بحقوقهم والتزاماتهم.

ويتولى مجلس الإدارة إدارة الصندوق وهو خاضع لوصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ويكون من مديرية و49 وكالة ولائحة اثنان منها بالجزائر العاصمة بالإضافة إلى مئات من مراكز الدفع الموزعين عبر كامل التراب الوطني.

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء(CASNOS): الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء وهو: "الصندوق الوطني للضمان على الشيغوخة لغير الأجراء سابقاً(CASNOS)" تم إنشاؤه وفقاً للقانون رقم 92-07 المؤرخ في 04/01/1992 المتعلق بتنظيم الإطار القانوني والإداري والمالي وذلك من خلال التغطية الاجتماعية لغير الأجراء(التعويضات الأداءات) بحيث يتم تحصل الاشتراكات من غير الأجراء واستعمالها لتغطية التعويضات الأداءات الاجتماعية، وقد حصل هذا الصندوق على الاستقلالية سنة 1995 ويكون هيكله التنظيمي من وكالة مركبة و13 وكالة جهوية و35 شبكة ولائية، وتمثل مهام الوكالة المركزية فيما يلي:

- ✓ التنظيم والمراقبة والمتابعة لنشاط الوكالة الوطنية.
- ✓ إصدار التعليمات وتنظيمات العمل واللوائح المسيرة لنشاط بقية الوحدات.
- ✓ ترقية نظام التسيير لفروع الصندوق.
- ✓ وضع نظام إعلامي آلي للمراقبة والمتابعة من أجل تحقيق أهداف الصندوق.
- ✓ ضمان التوازن المالي للقطاع.

الصندوق الوطني للتتقاعد(CNR): "وهو هيئة عمومية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي أنشئ بموجب المرسوم رقم 85-223 المؤرخ في 20/08/2019، والذي تم استبداله بالمرسوم رقم 92-07 المؤرخ في 01/04/1992 المتعلق بكيفية تسيير صناديق الضمان الاجتماعي والتنظيم الإداري والمالي للتأمين الاجتماعي وكانت الغاية الأساسية من إنشائه هي تسيير مختلف أنظمة التقاعد التي كانت متواحدة قبل دستور 1983 وتوحيدتها في نظام تقاعد يعطي نفس الامتيازات لجميع العمال بعض النظر عن ميدان نشاطهم"، وقد حدثت مهام الصندوق في المادة التاسعة من المرسوم رقم 92-07 المؤرخ في 1992/01/04 وهي كالتالي:

- ✓ تسيير أجور ومنح التقاعد إضافة إلى أجور ومنح ذوي الحقوق.
- ✓ تسيير الأجور والمنح المقدمة وفق التشريع الداخلي لـ 1984/01/01 حتى انتهاء حقوقها.
- ✓ ضمان التحصيلات المراقبة وحل المنازعات المتعلقة بالأقساط الموجهة لتمويل خدمات التقاعد.
- ✓ تطبيق تشريعات ونصوص الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتأمين الاجتماعي.
- ✓ ضمان توفير المعلومات للمستفيدين والعمل.
- ✓ تسيير صندوق المساعدة والتجدة بتطبيق المادة 52 من القانون رقم 83-12 المؤرخ في 02/07/1983 المتعلق بالتقاعد.

الصندوق العطل المدفوعة الأجل والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال العمومية والري(CACOBATH): "وهو هيئة عمومية ذات تسيير خاص يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تم إنشاؤه بموجب المرسوم رقم 97-45 المؤرخ في 26 رمضان 1417 الموافق لـ 1997، وهذا بسبب الحاجة لتنظيم تسيير خاص للعطل المدفوعة والبطالة المتعلقة بسوء الأحوال الجوية المتعلقة بقطاع البناء الأشغال العمومية والري"، ويضطلع الصندوق بالقيام بالمهام التالية:

- ✓ ضمان تسيير العطل المدفوعة والبطالة المتعلقة بسوء الأحوال الجوية التي يستفيد منها العمال في قطاعات البناء الأشغال العمومية والري.
- ✓ القيام بإجراءات الترقيم للمستفيدين وأرباب عملهم.
- ✓ ضمان الإعلام والتوجيه للمستفيدين وأرباب عملهم.
- ✓ ضمان تحصيل الأقساط وفق الإجراءات المعمول بها.
- ✓ إنشاء صندوق احتياطي موجه لضمان تسديد التعويضات في أي حال من الأحوال.

ويخضع الصندوق لوصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وتم إدارته من طرف مجلس إدارة يرأسه مدير عام وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وله العديد من المقررات والوكالات الجهة.

الصندوق الوطني للتأمينات على البطالة(CNAC): منذ تاريخ إنشاءه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي(تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي) تعمل على تخفيف الآثار

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقاً لخطط التعديل الهيكلي وقد عرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في مساره عدة مراحل مخصصة للتخلص بالمهام الجديدة من طرف السلطات العمومية، وابتداءً من سنة 1994 شرع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في تطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة الأجراء الذين فقدوا مناصب شغفهم بصفة لا إدارية ولأسباب اقتصادية، من مهن الصندوق الأولى دفع تعويض البطالة الذي استفاد منه لغاية أواخر سنة 2006 بحيث انه بلغ 189.830 عاملًا مسرحاً من مجموع 201.505 مسجلاً، أي نسبة استيفاء 94% وانطلاقاً من سنة 1998 إلى غاية 2004، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين عن طريق المراقبة في البحث عن الشغل والمساعدة على العمل الحر تحت رعاية مستخدمين تم توظيفهم وتقويمهم خصيصاً ليصبحوا مستشارين منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعدات مخصصة لهذا الشأن، وابتداءً من سنة 2010 سمح الإجراءات الجديدة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين وخمسين سنة الالتحاق بالجهاز بمرايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة ملايين (دج) بعدما كان لا يتجاوز خمسة ملايين (دج) وكذا إمكانية توسيع إمكانية توسيع إنتاج السلع والخدمات لذوي المشاريع الناشطين.

ثالثاً: آفاق الضمان الاجتماعي في الجزائر

معظم أنظمة الضمان الاجتماعي في الدول العربية تغطي العاملين الخاضعين لقوانين العمل والذين يتلقون رواتب شهرية ويستثنى أصحاب العمل في المهن الحررة والعاملون لحسابهم وأهل أرباب العمل والعاملون في قطاع الزراعة والعمال الموسميين وعمال المنشآت الصغيرة، علماً أن الحالات التي تغطيها أنظمة الضمان الاجتماعي في الدول العربية تتغير ضمن الحالات التي نصت عليها الاتفاques العربية (التأمين الصحي، وإصابات العمل، والتأمين ضد العجز والشيخوخة والتأمين في حالات الوفاة والأمومة والبطالة والمنافع العائلية) والتي لم يصدق عليها أكثر من ستة دول، لا يطبق منها سوى القليل، كما تعاني معظم النظم من عدم الالتزام التام للقطاع الخاص بقانون الضمان الاجتماعي لجهة عدم التصرّح عن العاملين لديه بغية التهرب من تسديد التزاماته المالية تجاه الصندوق كذلك تعاني تلك النظم من تقلص وتأكل القيمة الحقيقة للمدخرات بسبب التضخم في البلدان العربية وهذا ما يعرضها لأزمات مالية في المستقبل القريب، والرغم من صدور سلسلة من الاتفاques بشأن ضرورة استحداث وتطوير نظم تأمين إجباري لأصحاب المهن الخاصة والحررة وحالات العجز والشيخوخة واليتم فإن مواقف الدول العربية حيالها تتباين من حيث المصادقة عليها بل إن معظم الدول التي وافقت عليها لم تلتزم بشكل كلي في تنفيذ كامل البنود لأسباب اقتصادية أو سياسية¹¹، وعلى العموم فإن نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر فقد لقي العديد من العقبات التي سعت الجزائر جاهدة للتصدي لها فيما يلي:

1- العوائق نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر:

يواجه نظام ضمان الاجتماعي العديد من العوائق التي نذكر منها¹²:

- ④ الإمكانيات المالية المحدودية من أجل صيانة وتحسين المستوى المالي للخدمات المقدمة حيث أن أهم ما تواجهه منظومة الحماية الاجتماعية عبر ميزانية الدولة هي عدم الاستعمال العقلاني لموارد الميزانية وكذا في ضمان الخدمة للسكان المحتاجين فعلاً.
- ④ نقص التنسيق بين مختلف البرامج (استفادة بعض الفئات أكثر من الأخرى).
- ④ الطوابير التي تواجه المواطنون أمام صناديق الحماية الاجتماعية.
- ④ هرب العديد من أرباب العمل في مختلف القطاعات من التصرّح بالعمال لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وعدم التصرّح بجميع أيام العمل وبالتالي ضياع جزء من معاشهم عند التقاعد وكذا عدم الانتظام في تسديد مستحقات الصندوق مما يخلق له اختلالات.
- ④ الارتفاع السريع لفاتورة تعويض الأدوية.

الضمان الاجتماعي بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر

ارتفاع مصاريف صندوق التأمينات الاجتماعية بسبب زيادة حوادث العمل والأمراض المهنية بالرغم من التدابير المتخذة من قبل الحكومة لمواجهة الظاهرة على غرار إعادة بعث المركز الوطني للوقاية من حوادث العمل والنظافة والأمن في أماكن العمل مما يهدد التوازنات المالية لصندوق التأمينات الاجتماعية.

2- جهود الدولة في مجال الضمان الاجتماعي:

أطلق قطاع الضمان الاجتماعي بالجزائر برنامجا إصلاحيا طموحا خلال العشرية الأخيرة مركزا في ذلك على¹³:

تحسين نوعية الأداء ولا سيما عبر تطوير الهياكل الجوارية ونظام الدفع من قبل الغير للمواد الصيدلانية الذي امتد إلى العلاج الصحي عن طريق جهاز التعاقد مع الطبيب المعالج، وتطوير النشاطات الصحية أهمها: المراكز الجهوية للتوصير الطبي الإشعاعي والعيادات المتخصصة.

عصرنة تسيير إدارة الضمان الاجتماعي وتحديث البيئة الهيكيلية وتعظيم العمل بالإعلام الآلي وتأهيل الموارد البشرية وإدراج البطاقة الإلكترونية للمؤمن له اجتماعيا "الشفاء" التي تم تعيمتها على مستوى كل التراب الوطني، التي تعود فكرة استحداثها إلى أوت 2005 ودخلت البطاقات الأولى في الخدمة في شهر أفريل 2007 ومست العمليات في شطرها الأول خمسة ولايات تجريبية وهي ولاية عنابة وبومرداس المدينة أم البواقي قبل أن يتم تعيمتها على المستوى الوطني في مرحلة ثانية لتشتمل كل الولايات كخطوة جاءت بها الوزارة الرصبة لعصرنة القطاع، وقد أكد وزير التشغيل والضمان الاجتماعي أنه تم توزيع أكثر من 5 ملايين و600 ألف بطاقة شفاء لحد الآن بحيث يستفيد منها أكثر من 18 مليون مواطن بما فيهم ذوي الحقوق على مستوى جميع الولايات الوطن مشيرا إلى انه سيتم توسيعها في حدود 2013 لتشمل جميع المؤمنين اجتماعيا، كما أعلن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء عن توسيع الاستفادة من نظام الدفع من قبل الغير للمواد الصيدلانية فيما بين الولايات الوطن وتأتي هذه الاجراءات في إطار التحسين المستمر لنوعية الضمان الاجتماعي والتطوير المتواصل له في الجزائر.

المشاركة في عصرنة تسيير الهياكل مقدمة العلاج وشركاء الضمان الاجتماعي المتعاقدين.

حذف الوسائل الورقية ووثائق تعريض مصاريف الصحة والعلاج.

ارسال أداة فعالة لمحاربة كل إشكال الغش والتحاوزات في مجال أدءات التأمين عن المرض.

تطوير آلية قواعد بيانات الضمان الاجتماعي.

الحفاظ على التوازنات المالية لهيئات الضمان الاجتماعي اين تم اقرار آليات جديدة لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي والإصلاح الهيكيلي لتمويله علاوة على إستراتيجية تعريض الأدوية التي تهدف أساسا إلى ترشيد نفقات التأمين عن المرض وعقلنته فاتورة الدواء بواسطة ترقية الدواء الجنيس وتشجيع تصنيع المنتجات الصيدلانية محلية.

الخاتمة:

حظي نظام الضمان الاجتماعي في الآونة الأخيرة بالعديد من الاهتمام في الجزائر وقد مر هذا الأخير بالعديد من المراحل التي ساهمت في تطويره والرقي به إلا أن هذا الأخير لازال يعاني من العديد من العرقلين التي تحد دون الوصول به إلى المستوى المطلوب وعليه فقد بذلك الدولة العديد من الجهد من أجل عصرنة منظومة الحماية الاجتماعية، فالشعور بالاطمئنان إلى المستقبل يعزز في نفس العامل دوافع الاستمرار ويستثير فيه طاقات العمل المبدع ويندعو أكثر تفاوتا وبالتالي احسن انتاجية ومنه تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة.

هوماشر الدراسة:

¹ الشريف عبد الشريف، "ورقة علمية: الحماية الاجتماعية والتأمين الصحي"،

.2014/11/09, <http://tanweer.sd/arabic/modules/smartssection/item.php?itemid=32>

² ويكيبيديا(الموسوعة الحرة)، "حماية اجتماعية"، http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AD%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D9%8A_%D8%A5%D8%AA%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9

.2014/11/09

³ ويكيبيديا(الموسوعة الحرة)، "ضمان اجتماعي"، http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AD%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D9%8A_%D8%A5%D8%AA%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9

.2014/11/09

⁴ محمد عبد الحليم عمر، أبحاث مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول: الإسلام والتأمينات الاجتماعية (مدخل تعريفي)، جامعة الأزهر(مركز عبد الله كامل صالح لاقتصاد الإسلام)، 13/14 أكثر 2002، ص 07.

⁵ فلاح خلف الريبيعي، "دور شبكات الحماية الاجتماعية في حماية الفقراء من المخاطر الشخصية"، صحيفة الحوار المتعدد، العدد: 2288، 2008/05/21.

⁶ دائرة الحقوق، "الوحدة رقم 11: الضمان الاجتماعي باعتباره حقا من حقوق الإنسان"، .2013/11/10, <http://www1.umn.edu/humanrts/arab/M11.pdf>

⁷ علي فلاق، "الضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي"، الملتقى الدولي السادس حول: "الاتجاهات عصرنة نظم الحماية الاجتماعية"، حميس مليانة(الجزائر)، 27/28 نوفمبر 2012.

⁸ وكالة الأنباء الجزائرية، "الأهمية التي تتحتها الجزائر لتطوير نزام الضمان الاجتماعي"، .2013/11/10, <http://www.djazairess.com/aps/92381>

⁹ باديس كشيدة، "المخاطر المضمنة وآليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي"، رسالة ماجستير(غير منشورة)، جامعة الحاج خضر(باتنة)، الجزائر، 2010، 22-26.

¹⁰ محمد زيدان و محمد يعقوبي، "فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي"، الملتقى الدولي السابع حول: "الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير: تجربة الدول"، الشلف(الجزائر)، 03/04 ديسمبر 2012.

¹¹ حسن حمود، "العولمة والحماية الاجتماعية في المنطقة العربية"،

.2014/11/13, <http://www.escwa.un.org/divisions/sdd/events/19dec05hammoud.pdf>

¹² زيرمي نعيمة وزيان مسعود، "الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر"، الملتقى الدولي السابع حول: "الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير: تجربة الدول"، الشلف(الجزائر)، 03/04 ديسمبر 2012.

¹³ زيرمي نعيمة وزيان مسعود، مرجع سابق.